13213 ـ لبس المعاطف الجلدية

السؤال

ما حكم المعاطف المصنوعة من جلود الخنزير ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (إذا دبغ الجلد فقد طهر) وقال : (دباغ جلد الميتة طهورها) واختلف العلماء في ذلك هل يعم هذا الحديث جميع الجلود ؟ أم يختص بجلود الميتة التي تحل بالذكاة ؟.

ولا شك أن ما دبغ من جلود الميتة التي تحل بالذكاة كالإبل والبقر يجوز استعماله في كل شيء في أصح أقوال العلماء ، أما جلد الخنزير والكلب ونحوهما مما لا يحل بالذكاة ففي طهارته بالدباغ خلاف بين أهل العلم والأحوط ترك استعماله عملاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم : (ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه) ، وقوله عليه الصلاة والسلام : (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)